

## 71175 - ما حال الطفل الذي لم يبلغ في قبره إذا مات؟

### السؤال

إذا مات صبيٌّ صغيرٌ لم يصل إلى سن التكليف، أي أن عمره حوالي ما بين 10 إلى 11 سنة، ما هو مصيره في الحياة البرزخية من النواحي التالية:

هل يتعرض لفتننة القبر (سؤال منكر ونكير)؟

هل يتعرض لعذاب القبر؟

هل بالفعل أن هذا الطفل يشفع لأهله في دخول الجنة؟

سمعت أنَّ نبيَّ الله إبراهيم عليه السلام هو المسئول عن رعاية أطفال المسلمين الذين ماتوا في هذا السن، والذي أعرفه أنَّ سيدنا إبراهيم موجود في السماء السابعة، فهل هذا يعني أنَّ الطفل الميت يعيش في السماء السابعة أم في القبر تحت الأرض؟ وهل ضغطة القبر لا ينجو منها حتى الأطفال؟.

### الإجابة المفصلة

أولاً:

ضمَّةُ القبر هي أَوَّلُ مَا يلاقيه الميت حين يوضع في قبره، وقد جاء في النصوص ما يدلُّ على أنَّها عامةٌ لكل من يوضع في القبر، ولا ينجو منها أحدٌ، والله المستعان.

روى أحمد (55/6, 98) عن النبي صلَّى الله عليه وسلم أنه قال: (إِنَّ لِلْقَبْرِ ضَغْطَةً، فَلَوْ تَجَأَ أَوْ سَلَمَ أَحَدٌ مِّنْهَا لَنَجَا سَعْدُ بْنُ مُعاذ) وقال الألباني في الصحيح (1695): وجملة القول أن الحديث بمجموع طرقه وشهادته صحيح بلا ريب، فنسأل الله تعالى أن يهون علينا ضغطة القبر إنه نعم المجيب.

وعن أبي أيوب رضي الله عنه: أنَّ صبياً دُفِنَ، فقالَ صلَّى الله عليه وسلم: (لَوْ أَفْلَتَ أَحَدٌ مِّنْ ضَمَّةِ الْقَبْرِ لَأَفْلَتَ هَذَا الصَّبِيُّ) رواه الطبراني المعجم الكبير (4/121) وصححه الهيثمي (3/47)، والألباني في السلسلة الصحيحة (2164).

ثانياً:

اختلفَ العلماءُ في الأطفال، هل يسألون في قبورهم؟ على قولين:

القولُ الأول: أنَّهُمْ يُسَأَّلُونَ، وهو قولُ بعضِ المالكية وبعضِ الحنابلة، واختاره القرطبي، واختاره أيضاً شيخُ الإسلام ابنُ تيمية كما نقلَه عنه في الفروع.

انظر : "الفروع" (2/216) ، "شرح الزرقاني" (2/85) .

قال ابن القيم رحمة الله في "الروح" (88-87) :

" وَحْجَةٌ مِّنْ قَالَ إِنَّهُمْ يُسَأَّلُونَ :

أَنَّهُ يُشَرِّعُ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ ، وَالدُّعَاءَ لَهُمْ ، وَسُؤَالُ اللَّهِ أَنْ يَقِيَّهُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ وَفِتْنَةَ الْقَبْرِ .

كما ذُكر عن أبي هريرة رضي الله عنه : أَنَّهُ صَلَّى عَلَى جَنَازَةَ صَبِيٍّ ، فَسَمِعَ مِنْ دُعَائِهِ : اللَّهُمَّ قَهْ عَذَابَ الْقَبْرِ . رواه مالك (536) وابن أبي شيبة (6/105) .

واحتجوا بما رواه علي بن معد عن عائشة رضي الله عنها : أَنَّهُ مُرَّ عَلَيْهَا بِجَنَازَةَ صَبِيٍّ صَغِيرٍ ، فَبَكَتْ ، فَقَيَّلَ لَهَا : مَا يُبَكِّيكَ يَا أَمَّهُ الْمُؤْمِنِينَ ؟ فَقَالَتْ : هَذَا الصَّبِيُّ ، بَكَيْتْ لَهُ شَفَقَةً عَلَيْهِ مِنْ ضَمَّةِ الْقَبْرِ .

قالوا : وَاللَّهُ سَبَّحَهُ يُكَمِّلُ لَهُمْ عَقُولَهُمْ لِيَعْرِفُوا بِذَلِكَ مِنْ زَاهِمِهِمْ ، وَيُلَهِّمُونَ الْجَوَابَ عَمَّا يُسَأَّلُونَ عَنْهُ " انتهى .

القول الثاني : أَنَّهُمْ لَا يُمْتَحَنُونَ وَلَا يُسَأَّلُونَ فِي قُبُورِهِمْ . وهو قول الشافعية ، وبعض المالكية والحنابلة .

قال ابن مفلح في "الفروع" (2/216) :

" وَهُوَ قَوْلُ الْقَاضِيِّ ، وَابْنِ عَقِيلٍ " انتهى .

أما حجّة هذا القول ، فيوضّحها ابن القيم رحمة الله ، ويبدو أنَّه يميلُ إليها ، حيث يقولُ في "الروح" (88-87) :

" قَالَ الْآخَرُونَ :

السُّؤَالُ إِنَّمَا يَكُونُ لِمَنْ عَقَلَ الرَّسُولُ وَالْمَرْسُلُ ، فَيُسَأَّلُ هَلْ آمَنَ بِالرَّسُولِ وَأَطَاعَهُ أَمْ لَا ؟ فَيُقَالُ لَهُ : مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي بُعِثَ فِيْكُمْ ؟

فَأَمَّا الطَّفَلُ الَّذِي لَا تَمْيِيزُ لَهُ بِوْجَهٍ مَا ، فَكَيْفَ يُقَالُ لَهُ : مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي بُعِثَ فِيْكُمْ ؟ وَلَوْ رُدَّ إِلَيْهِ عَقْلُهُ فِي الْقَبْرِ ، فَإِنَّهُ لَا يُسَأَّلُ عَمَّا لَمْ يَتَمْكِنْ مِنْ مَعْرِفَتِهِ وَالْعِلْمِ بِهِ ، وَلَا فَائِدَةَ فِي هَذَا السُّؤَالِ .

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَلَيْسَ الْمَرَادُ بِعَذَابِ الْقَبْرِ فِيهِ عَقُوبَةُ الطَّفَلِ عَلَى تَرْكِ طَاعَةٍ أَوْ فَعْلِ مُعْصِيَةٍ قَطْعًا ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَعْذِبُ أَحَدًا بِلَا ذَنْبٍ عَمِلَهُ .

بل عذابُ الْقَبْرِ : قَدْ يُرَادُ بِهِ الْأَلْمُ الَّذِي يَحْصُلُ لِلْمَيِّتِ بِسَبِّبِ غَيْرِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَقُوبَةً عَلَى عَمَلِهِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

(إِنَّ الْمَيِّتَ لِيَعْذِبَ بِبَكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ) أَيْ : يَتَأَلَّمُ بِذَلِكَ وَيَتَوَجَّعُ مِنْهُ ، لَا أَنَّهُ يَعَاقِبُ بِذَنْبِ الْحَيِّ .

ولا ريب أن في القبر من الآلام والهموم والحسرات ما قد يسرى أثره إلى الطفل، فيتألم به، فيشرع للمصلحي عليه أن يسأل الله تعالى له أن يقيمه ذلك العذاب، والله أعلم "انتهى".

ثالثاً :

أما عن مكان من ثُوْقٍ من الأطفال، هل هم في السماء السابعة مع إبراهيم عليه السلام، أم في قبورهم ؟

فالذى ورد في ذلك حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ممّا يكثّر أن يقول لاصحابه : هل رأى أحد منكم من رؤيا ؟

قال : فَيَقُولُ عَلَيْهِ مَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ .

وإنه قال ذات غدّة : إِنَّهُ أَتَانِي الْلَّيْلَةَ آتِيَانِ ، وَإِنَّهُمَا ابْتَعَانِي ، وَإِنَّهُمَا قَالَا لِي : انطلقا ، وَإِنِّي انطلقا ثَمَّ مَعَهُمَا ... فذكر أشياء رأها ثم قال :

فانطلقا ، فَأَتَيْنَا عَلَى رَوْضَةٍ مُعْتَمَدٍ ، فِيهَا مِنْ كُلِّ لَوْنِ الرَّبِيعِ ، وَإِذَا بَيْنَ ظَهَرَيِ الرَّوْضَةِ رَجُلٌ طَوِيلٌ لَا أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ طَوِيلًا فِي السَّمَاءِ ، وَإِذَا حَوْلَ الرَّجُلِ مِنْ أَكْثَرِ الْوَلَدَانِ رَأَيْتُهُمْ قُطُّ ، ... ثُمَّ كَانَ مَا عَبَرَهُ لِهِ الْمَلَكَانِ :

وَأَمَّا الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الَّذِي فِي الرَّوْضَةِ فَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ ، وَأَمَّا الْوَلَدَانِ الَّذِينَ حَوْلَهُ فَكُلُّ مَوْلُودٍ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ ، فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ ؟ فَقَالَ : وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ . رواه البخاري (7047).

فهذا الحديث يدل على أن من مات وهو قبل البلوغ يكون في الجنة في كفالة إبراهيم عليه السلام، لا أنه يكون في السماء السابعة.

وانظر : "شرح مسلم للنبووي" حديث رقم (2658).

رابعاً :

جاءت الأحاديث المتکاثرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في شفاعة الصبيان في آبائهم يوم القيمة ، ومن ذلك :

عن أبي حسان قال : قلت لأبي هريرة : إِنَّهُ قَدْ مَاتَ لِي ابْنَانِ ، فَمَا أَلِّيَ مُحَدِّثِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ بِحَدِيثِ تُنْظِيْبِ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا ؟

قال : نَعَمْ ، صَفَارُهُمْ دَعَامِيْصُ الْحَيَّةِ ، يَتَأَقَّى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ - أَوْ قَالَ أَبَوِيهِ - فَيَأْخُذُ بِتَوْيِيهِ - أَوْ قَالَ بِيَدِهِ - كَمَا آخُذُ أَنَا بِصَنَفَةِ تَوْيِكَ هَذَا ، فَلَا يَتَنَاهَى حَتَّى يُدْخِلَهُ اللَّهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةَ . رواه مسلم (2635).

والله أعلم .